مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: منظمة التجارة العالمية آثارها على الدول العربية وإمكانية انضمام سوريا لها
اسم الكاتب: د. يوسف عبدالعزيز محمود
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/3990
تاريخ الاسترداد: 2025/05/15 06:23 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة تشرين – سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية – ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (4)2005
Tishreen University Journal for Studies and Scientific Research- Economic and Legal Science Series Vol. (27) No (4) 2005

منظمة التجارة العالمية
آثارها على الدول العربية وإمكانية انضمام سوريا لها

الدكتور يوسف عبد العزيز محمود*

(قبل للنشر في2005/6/27)

□ الملخّص □

يدرس البحث أهم النقاط المتعلقة بمنظمة التجارة العالمية، خاصة وأن هذه المنظمة أصبحت في عصرنا الراهن إحدى أدوات النظام العالمي الجديد.

كما يدرس البحث المعوقات التي تقف في وجه انضمام سورية للمنظمة والسبل والوسائل الممكنة لتخطي هذه المعوقات بما يضمن تحقيق أقل ما يمكن من الخسائر.

ومن الناحية المنهجية فقد وزع البحث على مجموعة من العناوين الفرعية، حيث بدأناه بمدخل بينا فيه لمحة موجزة عن نشأة الغات والظروف التي رافقتها، وبعد ذلك انتقلنا لبيان أهمية وأهداف وطرق البحث، ثم انتقلنا إلى عرض مادة البحث ولننتهي بخاتمة تتضمن نظرة نحو المستقبل.

* أستاذ مساعد في قسم الاقتصاد والتخطيط . كلية الاقتصاد . جامعة تشرين.

مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية _ سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (4)2005
Tishreen University Journal for Studies and Scientific Research- Economic and Legal Science Series Vol. (27) No (4) 2005

World Trade Organization Its Effects on the Arab Countries, and the Possibilityof Syria Joining it

Dr. Youssef Abdul Aziz Mahmoud*

(Accepted 27/6/2005)

□ ABSTRACT □

The research studies the most important points related to **WTO** since this organization nowadays an important tool in the new international system.

It studies the obstacles that prevent Syria from joining the organization, and the possible ways to overcome these obstacles at minimum of price.

The research is methodologically distributed to many subtitles.

We start with a preface explaining in short the origin of the **GATT** and the accompanied circumstances.

We then move to show the importance, the goals, and the methods of research, and the research subject. We finish with a conclusion containing a look forward.

* **Associate professor.. Economics and Planning Dep. University of Tishreen.**

المدخل:

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية خرجت أوروبا منهكة القوى وخسرت معظم بنيتها التحتية إلى جانب المراكز الصناعية والتجارية، كما خسرت معظم مستعمراتها لصالح الولايات المتحدة الأمريكية التي حصدت كل المكاسب وتصدت لقيادة العالم وظهر النظام العالمي الذي تسيطر عليه أمريكا منذ ذلك الوقت.

وبدأت الولايات المتحدة إعادة العلاقات الاقتصادية الدولية على أسس تؤمن لها استمرار السيطرة الاقتصادية والقيادة، ودعت إلى مؤتمر دولي عرف فيما بعد باسم مؤتمر (بريتون وودز) كان من أهم نتائج هذا المؤتمر ظهور مرحلة جديدة في النظام العالمي.

وتأسس استناداً إلى مؤتمر بريتون وودز مؤسستان عالميتان هما: صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

بدأ صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير عملهما في عام 1945، وكان سبب عدم ظهور المنظمة العالمية للتجارة معارضة الكونغرس الأمريكي لقيامها في ذلك الوقت، لأنها لا تخدم مصالح الأمريكيين. ولكن تم تأسيس منظمة مؤقتة في عام 1947 لمتابعة شؤون التجارة الدولية عرفت باسم (الغات Gatt).

أهمية البحث وأهدافه (The Aim of The Study and its Important):

إن البحث المطروح يعتبر في غاية الأهمية لأنه يعرّف ماذا تعني منظمة التجارة العالمية وما هو موقع سورية من هذه المنظمة؟.

وتأتي أهمية هذا البحث في الوقت الذي أصبحت فيه معظم الدول النامية بما فيها سورية تدرس إمكانية انضمامها لهذه المنظمة أو بقائها منعزلة عنها، أي أن البحث المطروح مهم للجهات العامة كما أنه مهم للأفراد أيضاً لأنه يساعد على توسيع مداركهم الاقتصادية وعلى مواكبة العصر الراهن وفهم أهم مصطلحاته.

طرق البحث (Methods of Research):

اعتمد البحث على المنهج التاريخي التحليلي في تتبع واستقصاء مادته وتحليلها.

المناقشة والنتائج:

أ . ما هي الغات؟:

الغات هي الأحرف الأولى من (The general agreement on tariffs and trade) أي الاتفاقية العامة للتجارة العامة والتعريفات.

وهي عبارة عن معاهدة دولية تنظم المبادلات التجارية بين الدول التي تنضم إليها والتي ارتفع عددها من 23 دولة عند إبرام هذه المعاهدة في سنة 1947 إلى 118 دولة في سنة 1994، وعلى الرغم من أن الغات ليست منظمة عالمية من الناحية القانونية مثل صندوق النقد أو البنك الدولي إلا أنها قد اكتسبت بقوة الممارسة عبر ما يقارب نصف قرن وضع المنظمة العالمية غير الدائمة التي تمارس مهامها من خلال سكرتارية دائمة مقرها جنيف.

هذا وقد قامت سكرتارية الغات بالإشراف على جولات المفاوضات حول التعريفات الجمركية والقواعد والإجراءات المنظمة للتجارة الدولية بين الدول المنضمة للاتفاقية، وقد بلغ عدد هذه الجولات ثماني جولات بما فيها الجولة التي افتتحت أعمالها في 1993 والمعروفة بجولة أوروغواي.

والهدف الرئيس للغات هو ما يطلق عليه (تحرير التجارة الدولية)، أي إزالة الحواجز التجارية الجمركية وغير الجمركية على السلع والخدمات. كما تهدف إلى تشجيع حركة الإنتاج العالمية وحركة رأس المال والاستثمارات وإلى حل المنازعات التجارية التي قد تحصل بين الدول.

أ- المبادئ الرئيسية للغات:

عندما تنضم الدول إلى الغات فإنها لا تقوم بإزالة ما تفرضه التجارة الخارجية من حواجز فوراً، وإنما تتعهد بالسعي المتواصل لإزالة هذه الحواجز وفتح الأسواق، وتتعهد الأطراف أو الدول المتعاقدة بالالتزام بمجموعة من القواعد والإجراءات لتنظيم التجارة الدولية فيما بينها، وتتضمن القواعد العشر الآتية أهم التزامات الدول المنضمة للغات: [1]

1. الالتزام بأن التعريفة الجمركية هي الوسيلة الوحيدة للحماية، أي عدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية مثل نظام الحصص الكمية إلا في حالات خاصة كحدوث خلل جسيم وطارئ في ميزان المدفوعات لإحدى الدول المتعاقدة.
2. التعهد بأن استخدام التعريفة أو غير ذلك من القيود يتم بطريقة غير تمييزية أي أن تجارة أي دولة متعاقدة سوف تلقى معاملة لا تقل امتيازاً عن تلك التي تلقاها تجارة أية دولة متعاقدة أخرى.
3. التعهد بالتخلي عن الحماية وتحرير التجارة الدولية على المدى الطويل، وذلك بالدخول في مفاوضات للخفض المتبادل للتعريفات الجمركية.
4. الالتزام بتعميم المعاملة الممنوحة للدولة الأكثر رعاية (Most Favoured nation mfn): ويقصد بهذا المبدأ أن أية ميزة أو حصانة أو معاملة تفضيلية يمنحها طرف متعاقد للمنتج الناشئ في أي دولة أخرى (متعاقدة أو غير متعاقدة)، أو المنتج المتجه إليها سوف تمنح فوراً من دون قيد أو شرط لكل الدول المتعاقدة الأخرى في الغات، أي أنه عندما تفتح دولة متعاقدة سوقها لمنتج وارد من دولة متعاقدة أو غير متعاقدة، فإن سوق هذا المنتج يعتبر مفتوحاً في الوقت نفسه ومن دون أية شروط أمام كل الدول المتعاقدة الأخرى.
5. الالتزام بمبدأ المعاملة القومية يقضي في جوهره عدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية مثل الضرائب أو الرسوم أو القوانين والقرارات والإجراءات التنظيمية الأخرى كوسيلة لحماية المنتج المحلي وتمييزه ضد المنتج المستورد.
6. التعهد بتجنب سياسة الإغراق.
7. التعهد بتجنب دعم الصادرات حيث إن قيام طرف متعاقد بمنح إعانة للصادرات من أي منتج قد يؤدي إلى إيقاع الضرر بطرف متعاقد آخر سواء أكان مستورداً أو مصدراً.
8. إمكانية اللجوء إلى إجراءات وقائية في حالات الطوارئ بحيث يجوز للدولة المنضمة إلى الاتفاقية أن تفرض قيوداً تجارية على سلع معينة عندما تواجه تدفقاً مفاجئاً وضخماً من الواردات من سلع معينة على نحو يلحق ضرراً2 بالمنتجين المحليين لهذه السلع، وبذلك توقف ما سبق أن تعهدت به من التزامات، ومن ثم تعود إلى إجراءات الغات بعد تجاوز الأزمة.
9. إمكانية التقييد الكمي للتجارة في حال وقوع أزمة في ميزان المدفوعات، وفي هذه الحالة يحق للدولة أن تفرض قيوداً على كمية أو قيمة السلع المسموح باستيرادها.

---

[1] د. إبراهيم العيسوي، الغات وأخواتها، ص16.

[2] د. إبراهيم العسكري، الغات وأخواتها ص 16.

10. المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلاً للدول النامية حماية الصناعات الناشئة لديها من خلال تمتعها بإجراءات إضافية تتيح لها:

- مرونة كافية في تعديل هيكل التعرفة الجمركية بما يوفر الحماية اللازمة لقيام صناعة ما.
- تطبيق قيود كمية لاحتواء الخلل في ميزان المدفوعات.

هذا وتتولى هذه المنظمة إدارة التبادل التجاري الدولي ومن مهامها:

1. الإشراف على تنفيذ الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف بين الأعضاء.
2. متابعة المفاوضات لتحرير التجارة الدولية وإلغاء الإجراءات التي تعطي أفضلية المنتجين المحليين.
3. فض المنازعات المتعلقة بالمعاملات التجارية ومنع ممارسة سياسة الإغراق.
4. تتعاون المنظمة مع المنظمات التمويلية الدولية لتحقيق التوازن في وضع السياسات الاقتصادية الدولية.

كما أن الانضمام إلى المنظمة يخضع لشروط وإجراءات صعبة وطويلة:

5. دراسة عن أوضاع البلد الاقتصادية وسياساتها في مجال التجارة الخارجية وسياسات دعم المنتجين والمصدرين.
6. بيان الأنظمة الجمركية وأنظمة الاستيراد والتصدير.
7. جدول التعرفة الجمركية للسلع والخدمات.[1]

ب- من الغات 1947 إلى الغات 1994 وأخواتها:

إن مقارنة بسيطة بين غات 1947 وما تمخضت عنه نتائج جولة أورغواي للمفاوضات التجارية متعددة الأطراف والموقع عليها في مراكش في 15 نيسان 1994 تظهر بجلاء مدى النطاق الذي تمارس فيه الغات نشاطها، ولم تعد الغات هي الأداة القانونية الوحيدة لتنظيم التجارة العالمية فالغات التي صار يطلق عليها اسم الغات 1994 لتمييزها عن الغات الأصلية 1947 أصبحت عضواً في عائلة جديدة تضم طائفة أخرى من الاتفاقات المنظمة للتجارة العالمية، هذه الاتفاقات أطلق عليها (أخوات الغات) وبمقتضى نتائج جولة أورغواي سوف يتولى أمور هذه العائلة من الاتفاقات الدولية كيان دولي جديد يتمتع بكل مقومات الشخصية الاعتبارية للمنظمات الدولية، وهذا الكيان هو منظمة التجارة العالمية.

وقد تسابقت الدول النامية للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ضمن ظروف كل دولة من هذه الدول وتحت وطأة مجموعة من العوامل التي تتفاوت في أهميتها حتى وصل عدد أعضائها مؤخراً إلى /143/ دولة بانضمام الصين[2].

أي أنه بمقتضى نتائج جولة أورغواي سوف ينتهي الوضع المؤسسي المؤقت للغات وتتحول إلى منظمة ذات كيان دولي مثلها في ذلك مثل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، ويطلق على هذا الكيان الدولي اسم منظمة التجارة العالمية World Trad Organization (wto).

وبوجه عام تهدف المنظمة إلى إلغاء جميع القيود أمام التجارة العالمية، إلغاء دعم الإنتاج لجميع السلع في معظم مناطق العالم، إدارة التجارة العالمية من خلال مراقبة تطبيق قرارات المنظمة وتشجيع عضوية الدول في المنظمة،

---

[1] تقرير صندوق النقد الدولي، دراسة عن نتائج جولة الأورغواي، أبو ظبي، 1992.

[2] د. عصام الزعيم، 2004: عشر سنوات على تأسيس منظمة التجارة العالمية WTO، دمشق، ص 15.

تحرير التجارة العالمية اعتماداً على عدد من المبادئ الأساسية وتنظيم مفاوضات تجارية لتعزيز قواعد الاتفاقيات وتطوير الترتيبات بشأن تنفيذ هذه الاتفاقيات[1].

ومن أهم قواعد السلوم التجاري التي تنص عليها اتفاقية منظمة التجارة العالمية، مايلي [2]:

. النفاذ إلى الأسواق الدولية وتشجيع الوصول إلى هذه الأسواق.

ـ اتساع النطاق التجاري الدولي لتشمل السلع والخدمات والاستثمارات ذات العلاقة بالتجارة والملكية الفكرية في حين تم استبعاد النفط.

. مكافحة الإغراق للأسواق الوطنية وإتاحة الفرصة أمام نمو الصناعات الوليدة والصناعات الوطنية.

. عدم التفرقة في المعاملات التجارية بالنسبة للأعضاء.

ـ حماية حقوق الملكية الفكرية، تمتد عشرين عاماً لبراءات الاختراع وعشر سنوات للتصميمات الصناعية وبما يحقق المركز التنافسي للصناعية الأجنبية.

أهم أخوات الغات:

1.الاتفاقية المتعلقة بتجارة السلع التي تشمل مجالات الزراعة والمنسوجات والملابس.

2.الاتفاقات الخاصة بالقيود الفنية على التجارة والدعم والإجراءات المضادة والإجراءات الوقائية.

3.الاتفاقات الخاصة بالإجراءات الصحية المؤثرة في التجارة العالمية، إجراءات الفحص قبل الشحن، قواعد المنشأ، تراخيص الاستيراد.

4.الاتفاق حول تنفيذ بعض مواد الغات، مثل الاتفاق حول تنفيذ المادة المتعلقة بالإغراق ومواجهته، والاتفاق حول تنفيذ المادة المتعلقة بقواعد التقييم الجمركي.

5.الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (gats).

6.الاتفاق حول قضايا التجارة المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية (trims).

7.الاتفاق حول قضايا التجارة المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية (trips).

8.مذكرات التفاهم حول القواعد وإجراءاتها وحول متابعة منظمة التجارة العالمية السياسات التجارية للدول الأعضاء.

9.الاتفاقات الجمعية حول التجارة في الطائرات المدنية والمشتريات الحكومية ومنتجات الألبان واللحوم، وهذه الاتفاقات ليست ملزمة لكل الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، وإنما هي ملزمة فقط لمن ينضم إليها.

الإعفاءات الخاصة بالدول النامية:

الإعفاءات العامة:

وهي في معظمها ورد النص عليها في غات 1947 وأهم هذه الإعفاءات:

---

[1] جمال الدين زروق، 1999، الغات ومنظمة التجارة العالمية، ندوة حول بناء المؤسسات من أجل صياغة السياسة الاقتصادية، دمشق، ص 15.

[2] محسن هلال، 2000، الآثار التجارية والاقتصادية لاتفاقيات التجارة الدولية على الدول العربية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص38.

1.تستطيع الدول التحلل من التزاماتها بعدم التمييز تجاه الدول الأخرى في حالات متعددة منها ضرورة وجوب عند وجود أزمة حادة تلحق بالإنتاج الوطني، فقد تعاني المنتجات الوطنية أو تصبح مهددة من جراء استيراد بعض المنتجات الأجنبية، في هذه الحالة يحق للدول المعنية أن تتخذ الإجراءات اللازمة والعاجلة في هذا الشأن.

2.اتخاذ تدابير مكافحة الإغراق والتي سنتعرض لها لاحقاً.

3.تطبيق الإجراءات أو التدابير المتعلقة بحماية الآداب العامة والنظام العام والصحة ومنع ممارسة الغش والاحتيال.

4.الحق في الحصول على استثناء من تطبيق أحكام الاتفاقات متعددة الأطراف إلى ما تقدم.

وهنالك محوران يحكمان الإعفاءات المقررة للدول النامية:

1.المحور الأول: تتاثر الإعفاءات في مواضع مختلفة حيث إنه من الصعوبة بمكان حصر كل أوجه التحلل من الالتزامات الواردة في الاتفاقية وملاحقها لصالح الدول النامية، لذلك سنقتصر على أهم أوجه هذه الإعفاءات.

2.المحور الثاني: التمييز بين طائفتين من الدول النامية: الدول الأقل نمواً أي الأشد فقراً، والدول النامية. فبخصوص الطائفة الأولى هنالك إعفاء كامل من الخضوع لمعظم الالتزامات الواردة في اتفاقية مراكش وملاحقها. أما بالنسبة للطائفة الثانية فإن أوجه الإعفاءات محددة أو ذات نطاق محدود.

أهم أوجه الإعفاءات من أحكام 94 (GATT) المقررة لصالح الدول النامية:

هي المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية الأعضاء بالنسبة لمسألة القيود الفنية على التجارة، فوفقاً للاتفاق بشأن هذه القيود تنص الفقرتان الأولى والثانية من المادة الثانية عشرة على أنه:[1]

1.يعطي الأعضاء معاملة تفضيلية وأكثر رعاية للبلدان النامية الأعضاء في هذا الاتفاق من خلال الأحكام الآتية فضلاً عن الأحكام الأخرى ذات الصلة لمواد هذا الاتفاق.

2.يولي الأعضاء اهتماماً خاصاً لأحكام هذا الاتفاق المتعلق بحقوق والتزامات البلدان النامية الأعضاء، ويضعون في اعتبارهم الاحتياجات الإنمائية والمالية والتجارية الخاصة للبلدان النامية الأعضاء سواء في تنفيذ هذا الاتفاق على الصعيد الوطني أو في تسيير الإجراءات المؤسسية لهذا الاتفاق.

3.الإعفاء المؤقت من تطبيق شرط المعاملة الوطنية والقيود الكمية المقرر بشأن اتفاق إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة.

4.إجراءات مكافحة الإغراق فطبقاً للاتفاق بشأن المادة السادسة من 94 gatt المتعلق بمسألة الإغراق تنص المادة 15 من الاتفاق المذكور على أنه من المسلم به أن على البلدان المتقدمة الأعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً لوضع البلدان النامية الأعضاء عند بحثها طلب إجراءات مكافحة الإغراق ويجري بحث وسائل العلاج البناءة قبل تطبيق رسوم مكافحة الإغراق.

5.الدعم والإجراءات التعويضية: فاستثناء من حظر الدعم طبقاً للمادة الثالثة من اتفاق الدعم والإجراءات التعويضية، ثم إقرار معاملة خاصة للدول النامية الأعضاء، حيث تم إعفاء الدول الأقل نمواً من الخضوع لمبدأ حظر فرض الدعم (المادة 2/27/أ)، أما بالنسبة للدول النامية الأخرى فهي تخضع لإعفاء مؤقت بشأن فرض الدعم (المادة 2/27/ب)، حيث تلتزم بتخفيض قيمة الدعم الممنوح للمنتجين الزراعيين بنسبة 13.3 % على أقساط متساوية على

[1] مصطفى سلامة، قواعد الغات ص31.

مدى عشر سنوات وسواء كان الدعم دائماً أو مؤقتاً، فإنه يأتي كاعتراف بأن (الدعم يلعب دوراً هاماً في برامج التنمية الاقتصادية في البلدان النامية الأعضاء).

6.التجارة في الخدمات: فطبقاً للمادة 3/4 من الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات يولى اعتبار خاص للصعوبة الشديدة التي تواجهها البلدان الأقل نمواً في قبول الالتزامات المحددة التي يتم التوصل إليها عن طريق التفاوض نظراً لوضعها الاقتصادي الخاص ولاحتياجاتها التنموية والتجارية والمالية.

7.بالنسبة للمسائل المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية تنص المادة 66 من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية على "نظراً للاحتياجات والمتطلبات الخاصة لأقل البلدان الأعضاء نمواً والعقبات الإدارية والاقتصادية والمالية التي تعاني منها لا تلتزم هذه البلدان في تطبيق أحكام الاتفاق الحالي لفترة زمنية مدتها عشر سنوات اعتباراً من تاريخ التطبيق المحدد".

ج- الغات والتكتلات الإقليمية: [1]

جاء منهج الغات في معالجة التجمعات الإقليمية متسماً بالواقعية فواضعو هذا الاتفاق أدركوا وجود حقائق ملموسة ينبغي التعامل معها، واختطوا لذلك منهجاً يراعي مصالح مختلف الأطراف في هذا الشأن وقد حدد شكلين للتكتلات الإقليمية التي يشملها النظام على النحو الآتي: الاتحاد الجمركي- مناطق التجارة الحرة.

1.<u>الاتحاد الجمركي:</u>

وفقاً للفقرة الثامنة من المادة 4 من الغات فإن الاتحاد الجمركي يتميز بوجود إقليم جمركي واحد، فهذا التوحيد من الناحية القانونية يشمل شقين: داخلي وخارجي.

فالشق الداخلي يتضمن ويقتضي إزالة الرسوم الجمركية والتنظيمات أو القواعد المقيدة للتجارة بين أقاليم الاتحاد، أما بالنسبة للشق الخارجي، فالاتحاد الجمركي يقتضي إنشاء تعريفة مشتركة وتنظيم تجاري مشترك تجاه الدول الأخرى، فالاتحاد الجمركي على هذا النحو لا يخرج عن كونه تكتلاً بين دولتين أو عدة دول تزال فيما بينها الرسوم والقيود الأخرى بمختلف أشكالها، ويسمح داخلها بحرية الحركة للمشروعات ورأس المال والعمالة، أي أنه نوعية من توسيع نطاق السوق وتكوين المشروعات الكبرى التي تستفيد من اقتصاديات الحجم على أن يصبح هذا الاتحاد كتلة واحدة في مواجهة الخارج (بقية الاقتصاد العالمي) فتفرض ضريبة رسوم موحدة تجاه الدول غير الأعضاء في الاتحاد كافة وتطبق الإجراءات الأخرى التقليدية المقررة من الاتحاد كافة تجاههم.

2.<u>مناطق التجارة الخارجية:</u>

تختلف مناطق التبادل الحر عن الاتحاد الجمركي من أنها لا تتضمن إلا الشق الداخلي فقط فلا توجد تعريفة مشتركة خارجية ولا تنظيم تجاري تجاه الدول غير الأعضاء في هذه المنطقة. وتدخل السوق المشتركة ضمن مناطق التبادل الحر، حيث تعد إحدى صور الاندماج الاقتصادي، فيتم إزالة الحواجز المقيدة لانتقال السلع ورأس المال والعمل بين الدول أطراف السوق، وغني عن البيان أنه أيا كانت التسمية المعتمدة من جانب واضعي أي اتفاق للتكامل الإقليمي، فإن المعول عليه مدى اندراج الشكل المتفق عليه تحت إحدى الصورتين المتقدم ذكرهما، فغير ذلك لا تسري عليه أحكام المادة 24 من اتفاق الغات.

<u>الجدية في إنجاز إحدى صور التكامل الإقليمي:</u>

---

[1] مصطفى سلامة، مرجع سابق، ص133.

يعد إنشاء اتحاد جمركي أو منطقة للتجارة الحرة منطوياً على اتباع سياسة أفضلية فيما بين الدول أعضاء التجمع الإقليمي، مما يشكل خروجاً على مبدأ الدولة الأكثر رعاية، لذلك اقتضت المادة 24 منه ضرورة توافر شروط – سيتم بيانها لاحقاً– تحقق الهدف من إجازة هذه التجمعات والحكم بمشروعيتها. وهذا التكامل يجب أن يكون في إطار برنامج محدد من أجل إنجازه في ضوء توافر مثل هذه الشروط يصبح من المقبول إباحة التجمعات الإقليمية. وتتمثل هذه الشروط في:

1.الالتزام بشمول التجمع للمبادلات التجارية الأساسية بين الدول الأعضاء.

2.الالتزام بتقديم برنامج لتأسيس التكتل:

حيث اشترطت المادة 5/24 من الغات أن يقدم أعضاء التجمع الإقليمي برنامجاً لمجلس التجارة في السلع يتضمن خطة تشتمل على:

– خطوات التأسيس المتدرج للتكتل الإقليمي للتعرف على مضمون تدابير إنشاء الاتحاد الجمركي أو منطقة التجارة الحرة.

– تحديد فترة معقولة للمدة التي سيتم بحلولها إنجاز التكتل الإقليمي على أن لا تتجاوز العشر سنوات إلا في حالات استثنائية.

مراعاة مصالح الدول الغير:

لاشك أن تحقيق التكامل الإقليمي أيا كانت صوره وما يمكنه من تسهيل التجارة بين الدول الأعضاء قابل لأن يؤثر على مصالح الدول غير الأعضاء من التجمعات الإقليمية، لذا فإنه عندما أباح اتفاق الغات تأسيس التجمعات الإقليمية، فإنه قد تم ربط ذلك بضرورة عدم الانتقاص من هدف حرية التجارة الدولية، ولهذا تجيء شروط المادة 24 على أن يراعي أطراف الأقاليم المشاركة في التجمع الإقليمي عدم إقامة الحواجز أمام تجارة الأعضاء الأخرى مع مثل هذه الأقاليم وأن على أطراف هذه الاتحادات والمناطق لدى تكوينها أو توسيعها أن تتفادى إلى أقصى حد ممكن إحداث آثار عكسية على تجارة الأعضاء الآخرين، فالمعول عليه مع تيسير التجارة بين أطراف التكامل الإقليمي عدم زيادة العوائق أو القيود تجاه الدول الأخرى، وعدم الانحراف بمسار التجارة الدولية عن وضعها المعتاد.

وضع قواعد محددة للرقابة على احترام شروط تحقيق التكامل الاقتصادي:

لا فائدة ترجى من الاتفاق على شروط أو أوضاع لسريان نظام معين، ما لم يجئ ذلك مقترناً برقابة فعالة تسمح بالتحقق من مدى مشروعية احترام قواعد النظام محل البحث من أجل تحقيق هذا الهدف، وفي ضوء الدروس المستخلصة من ممارسات غات 47 تم إقرار عدة قواعد للرقابة أهمها:

1.تحديد معايير لحساب فئات التعريفة الجمركية وكيفية حساب زيادة الرسوم.

2.ضرورة معرفة كل الأطراف المعنية بكل ما يتعلق بالتجمع الإقليمي المعني من خلال اقتضاء إتمام الأخطار بذلك حيث إن مبدأ الشفافية هو الموجه في الأمر.

3.منح الجهاز المختص (مجلس التجارة في السلع) دوراً هاماً في أعمال الرقابة.

د– الغات والإغراق غير المشروع: [1]

إن كل اتفاقيات التجارة سواء في مجال السلع أو الخدمات أو الملكية الفكرية يجمع فيما بينها اتجاه عام ومشترك يتمثل في السعي نحو إزالة القيود والعوائق والحواجز التي من شأنها أن تمنع تدفق حركة التجارة عبر الدول، وبناء عليه

[1] د. مصطفى سلامة، مرجع سابق، ص91.

فقد استهدفت الغات حظر كل أوجه السلوك غير المشروع التي تهدف إلى المساس أو الالتفاف على قواعد حرية التجارة الدولية بتغيير الوضع المعتاد أو الحقيقي لسلعة من السلع، ومن هذه الممارسات يأتي الإغراق غير المشروع.

ويقصد بالإغراق الوضع أو الحالة التي تقوم فيها الدولة بتصدير سلعة معينة وفقاً لسعر يقل عن قيمته المعتادة أو يقل عن السعر المقابل لناتج مماثل يباع في دولة التصدير، ولدى نشوء أو وجود الإغراق فإن للدولة المستوردة أن تواجه عملية الإغراق عن طريق فرض رسم معين لمكافحته وامتصاص آثاره. ولكن قد تسيء الدولة استعمال هذه الرسوم بحيث تتحول إلى حماية مقنعة تعيق حرية التجارة الدولية، ولذلك لابد من التعرض لـ:

خصائص نظام الغات بشأن الإغراق: [1]

تتعدد خصائص نظام الغات بشأن الإغراق على النحو الآتي:

1. التحديد الدقيق للمسائل والعناصر محل التنظيم: أي التحديد الدقيق لكل من كيفية تقدير أسعار السلع المصدرة والمحلية وعناصر تقدير الأضرار التي تلحق بالدولة المستوردة.

2. المجال التقديري المتسع بالنسبة للدولة محل الإغراق: أي أن الدولة محل الإغراق هي الأقدر في مجال إدراك مدى وجود الإغراق وآثاره، لذلك منحها نظام الغات سلطة تقديرية بصدد مسائل متعددة أهمها: مدى ملائمة إجراء تحقيق بوجود الإغراق واختيار تدابير الرد من رسوم مؤقتة أو تعهدات سعرية أو رسوم المكافحة ومدى استمراريتها.

3. تعدد أطراف المشاركة في أعمال النظام: فلا يقتصر تحريك النظام على دولة الاستيراد، بل هناك شركاء في هذا الشأن هم: المصدر، المنتجون المحليون، المستهلكون، لذا من الضروري مشاركتهم في أعمال وسريان قواعد نظام الغات.

4. منح عناية خاصة للدولة النامية: ينص نظام الغات بشأن الإغراق في المادة 15 منه على ضرورة أن تولي الدول المتقدمة اهتماماً خاصاً لوضع الدول النامية عند بحثها لطلب إجراء مكافحة الإغراق بمقتضى هذا الاتفاق إلا أنه يلاحظ أن هذه العناية لا تخرج عن كونها التزاماً ببذل عناية، أي مجرد سلوك يصدر عن الدول المتقدمة دون إلزامها بنتيجة محددة.

5. وجوب تطابق القوانين الداخلية للدول مع نظام الغات: إن عدم التطابق بين تشريعات ونظم الدول أعضاء المنظمة وما ورد بنظام الغات يعد مخالفة لالتزامات دولية يترتب بموجبها المسؤولية الدولية عليها.

عناصر الإغراق:

الفعل غير المشروع: لا يكفي وجود الإغراق في حد ذاته، بل لابد أن يتصف بعدم المشروعية والتي يمكن التحقق من وجودها لدى توافر مجموعة من الأسس التي تؤكد عدم المشروعية:

1. فعل الإغراق: ويتحقق إذا كان منتج ما قد تم تصديره من دولة ما بأقل من قيمته العادية، حيث يباع في دولة التصدير بسعر أقل من السعر المقابل لناتج مماثل يباع في دولة التصدير.

2. غير مشروع: ليس كل إغراق على النحو السالف الذكر يعد إغراقاً غير مشروع، وإنما لابد أن يتصف بعدة صفات حيث يعد إغراقاً مشروعاً ذلك الذي يتضمن هامش إغراق يقل عن نسبة 2% من سعر التصدير، ويعتبر حجم واردات الإغراق قليلاً إذا كان حجم الواردات المغرقة في دولة معينة يقل عن 3% من واردات الدولة المستوردة من المنتج المماثل وأساس الحكم بعدم المشروعية.

3. حدوث الضرر: لا يكفي وجود واقعة الإغراق غير المشروع بل لابد أن تفضي إلى حدوث ضرر.

---

[1] د. مصطفى سلامة، مرجع سابق، ص91.

نتائج ثبوت الإغراق:

1.تحرك المصدرين– التعهدات السعرية: وهي تصدر من جانب المصدرين للسلعة المغرقة من أجل وقف الإجراءات أو إنهائها بعدم فرض إجراءات مؤقتة أو رسوم مكافحة الإغراق من جانب الدولة المستوردة لهذه السلعة. وتتضمن التعهدات السعرية التي يقدمها المصدرون الاتجاه نحو مراجعة الأسعار أو وقف الصادرات إلى المنطقة المعنية بأسعار إغراق.

2.تحرك دولة الاستيراد– نوعا الإجراءات: بحكم أن دولة استيراد السلعة المغرقة تعد في وضع دفاعي يحتم عليها ضرورة التحرك لامتصاص الإغراق والأضرار الناشئة عنه، فإن اتفاقية الغات منحتها اتخاذ نوعين من الإجراءات وفقاً لما تراه.

– الإجراءات المؤقتة: وهي تتخذ شكل رسم مؤقت ويفضل أن يتخذ ذلك ضماناً مؤقتاً بوديعة نقدية أو سند يعادل مقدار رسم مكافحة الإغراق المقدر مؤقتاً، ولا يزيد عن هامش الإغراق المقدر مؤقتاً، ويشترط لفرض هذه الإجراءات بدء التحقيق من جانب دولة الاستيراد والمعزز به الانتهاء إلى تحديد إيجابي لوجود الإغراق وما ترتب عليه من ضرر بصناعة محلية وتقدير ضرورة اتخاذ هذه الإجراءات منعاً لحدوث ضرر أثناء التحقيق. وإن هذه الإجراءات بطبيعتها مؤقتة فيقتصر سريانها على أقصر فترة ممكنة حيث لا تتجاوز أربعة أشهر أو لفترة لا تتجاوز ستة أشهر، ويجوز أن تصل هذه الفترة إلى ستة أشهر وتسعة أشهر على التوالي إذا كان هنالك رسم أدنى من هامش الإغراق يكفي لإزالة الضرر.

– رسوم مكافحة الإغراق: وهي التدابير الأكثر فاعلية والأطول مدى في مواجهة الإغراق غير المشروع بالسلع الأجنبية وصاحب الاختصاص في تحديد مقدار هذه الرسوم سلطات الدولة المستوردة للسلعة المغرقة، وبرغم ما تتمتع به من سلطة تقديرية في هذا الشأن فإن اتفاقية الغات قد أوجبت على هذه السلطات مراعاة القيدين التاليين:

- القيد الأول: ضرورة أن يكون الغرض من فرض الرسوم سريانه في أراضي كل الدولة يقترن ذلك بأن يكون الرسم أقل من هامش الإغراق إذا كان هذا الرسم الأقل كافياً لإزالة الضرر اللاحق بالصناعة المحلية.
- القيد الثاني: ويتمثل في أن يكون الرسم المفروض من جانب الدولة المستوردة بالمقادير المناسبة في كل حالة وعلى أساس غير تمييزي.

إن القيدين السابقين يشيران إلى أن الهدف النهائي لرسوم مكافحة الإغراق إعادة الوضع إلى ما كان عليه وهو الوضع العادي الذي لا يقبل فيه اصطناع سعر لا يعبر عن الحقيقة فرسوم مكافحة على هذا النحو تتميز بخصائص متعددة.

هـ . أثر اتفاقيات الغات على قطاع الزراعة في الوطن العربي:

إن تنفيذ هذه الاتفاقية حول المنتجات الزراعية يتوقع أن يتم خلال الفترة 1995– 2005، وهي المهلة الممنوحة للدول النامية للتأقلم وتكييف اقتصادياتها، لذلك فإن آثار الاتفاقات لن تكون ملموسة بشكل فوري، ويرتبط تأثير الاتفاقيات على المنتجات الزراعية في البلدان العربية وإحداث تغييرات في هيكل الصادرات والواردات لهذه المنتجات والعلاقات التجارية الخارجية خاصة عندما تقوم بعض الدول العربية باستيراد 50% من حاجاتها الغذائية، ومن المتوقع أن يؤدي تخفيض القيود

الجمركية وإلغاء الدعم وإزالة الحواجز غير الجمركية إلى حدوث تغييرات وآثار سلبية وإيجابية على المنتجات الزراعية في الدول العربية وأهمها: [1]

1.المستفيد الأساسي هو المستهلك في الدول المتقدمة، لأنه سوف يستفيد من تخفيض الضرائب على الدعم الزراعي.

2.ستعاني الدول النامية وضمنها العربية –بداية– من الترتيبات التجارية الجديدة التي ستفرض على هذه المجموعة للعمل على رفع قدرتها التنافسية.

3.منافع على المدى البعيد نتيجة تخفيض تكاليف الإنتاج وزيادة الكفاءة التنافسية وتخفيض الأسعار.

4.وتواجه معظم الدول العربية عجزاً تجارياً في مجال السلع الغذائية وأبرز الدول العربية المستوردة للغذاء السعودية ومصر والجزائر والإمارات وليبيا، أما قيمة الواردات العربية من المنتجات الغذائية فقد بلغت عام 1991 مبلغ 20 مليار مقابل 5 مليارات قيمة الصادرات ونسبة هذه الصادرات 1.4% من الصادرات العالمية، أما قيمة الواردات فتشكل 5% من إجمالي الواردات العالمية.

5.وتشير دراسة للمنظمة العربية [2] للتنمية الزراعية بأن خسائر الدول العربية نتيجة ارتفاع أسعار السلع الغذائية الزراعية ستكون 664 مليون دولار سنوياً، بينما تتوقع مصادر الأمم المتحدة أن تبلغ خسارة الدول العربية نتيجة تحرير التجارة الخارجية حوالي 900 مليون دولار سنوياً، وهذا يوضح الضعف النسبي للموقف التجاري الزراعي العربي.

6.من غير المحتمل أن تؤدي التغيرات في الأسعار بسبب الاتفاقية إلى تغير السلوك العام للمنتجين أو المستهلكين للسلع الزراعية.

7.من المحتمل أن يطرأ تغير كبير في أنماط المدخرات والاستثمارات.

هـ . أثر اتفاقيات الغات على قطاع الصناعة في الوطن العربي:

أهم نتائج جولة الأورغواي التي من شأنها التأثير على الدولة العربية هي تخفيض التعرفة الجمركية وإلغاء القيود غير الجمركية على المنتجات الصناعية، ومن النتائج المهمة أيضاً إلغاء ترتيبات الألياف متعددة الأطراف التي كانت تنظم تجارة المنسوجات والألبسة وإدماج هذه المنتجات في إتفاقية جولة أورغواي وإخضاعها للتخفيضات في التعرفة المنصوص عليها بالنسبة للمنتجات الصناعية الأخرى وتضمنت اتفاقية جولة أورغواي إلغاء تدريجي للقيود على المنسوجات والألبسة خلال فترة عشر سنوات. [3]

وبالنسبة لاستفادة الدول العربية من اتفاقيات الغات فمن المتوقع أن تأتي نتيجة لـ:

1.توسيع فرص تصدير المنتجات نصف المصنعة والنهائية، وهذا ما يزيد من خلق فرص العالة.

2.تحسين فرص دخول المنتجات نصف المصنعة والنهائية، وهذا ما يزيد من خلق فرص العمالة.

ولكن هذه الاستفادة مرتبطة بقدرة الدول العربية على تعزيز طاقاتها الإنتاجية وقدرة صادراتها على منافسة صادرات الدول الأخرى، وكمثال على ذلك الدول العربية التي تملك صناعات بتروكيماوية ذات قدرة تنافسية عالية، فهي تستفيد من الزيادة في الطلب على المنتجات البتروكيماوية نتيجة لتخفيض التعريفات الجمركية بنسبة 30 % كبعض دول الخليج والجزائر ومصر.

---

[1] د. مصطفى محمد العبد الله، الغات وأثرها على الاقتصاد العربي، الفكر السياسي، ع2، ربيع 1998.

[2] د. محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة، ع230، ص72،

[3] د. مجيد مسعود، ع4، تموز– آب 1996، الطريق– ملخص التقرير الاقتصادي العربي الموحد.

أما النفط فإنه لم يلق الاهتمام الكافي في مفاوضات جولة أورغواي ولكن من المتوقع أن يكون لإجراءات تحرير التجارة أثر ملموس على زيادة معدلات النمو الاقتصاد العالمي وزيادة الطلب على النفط ومصادر الطاقة الأخرى، ونلاحظ مؤخراً ارتفاع أسعار النفط نتيجة لتخفيض الأوبلو لمستوى الإنتاج مما تسبب في زيادة أسعار النفط حتى وصل سعر البرميل إلى 30 دولاراً إلا أنه ونتيجة لضغوط الولايات المتحدة تقرر زيادة الإنتاج فانخفض السعر إلى 25 دولار للبرميل، وهذا يؤكد أن النفط وأسعار النفط تبقى مقترنة بالعوامل أو الضغوط السياسية.

ومن ناحية أخرى يمكن للدول الأخرى أن تستفيد من موضوع الاستثناءات [1] من الالتزامات التي منحتها الاتفاقية للدول النامية والتي من شأنها تنشيط مسار التنمية الصناعية ومن هذه الاستثناءات:

1. الصعوبات والاختلافات الخطيرة في ميزان المدفوعات.
2. الأحكام الخاصة بحماية الصناعات الناشئة في الدول النامية.

وأخيراً لتتمكن الدول العربية من مواجهة الظروف الجديدة لابد من توسيع أسواق السلع الصناعية العربية لتتجاوز الحدود القطرية باتجاه السوق القومية.

هـ- قطاع الخدمات:

وهي البنوك والنقل والتأمين والسياحة والاتصالات وتحرك العمالة، وقد حددت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أنواع الخدمات التي تنطبق عليها الشروط التي تمخضت عن المفاوضات، وأهم المبادئ التي تقوم عليها مبادئ المعاملة الوطنية والدولة الأولى بالرعاية والتحرير التدريجي للخدمات، وحددت الاتفاقية الالتزامات العامة للأعضاء حيث لا تسري إلا على الخدمات المدرجة في جداول يقدمها الأعضاء، و في مبدأ الدولة الأولى بالرعاية يطبق على الخدمات كافة عدا قائمة الخدمات المستثناة. [2]

عربياً تعتبر الدول العربية مصدراً لاستيراد الخدمات لذا فهي من الأسباب التي تؤدي للعجوزات في موازين المدفوعات كما أنها تعاني من ضعف مؤسساتها العاملة في قطاع الخدمات لعوامل تكنولوجية، وعلى صعيد الاستثمارات، فإن التزام الدول العربية بأحكام الغات سيكون له أثر إيجابي على معدل تدفقات رأسمال إلى الدول العربية لما يتضمنه ذلك من تعديلات للتشريعات المنظمة للاستثمار عربياً بصورة تؤمن لرأس المال الأجنبي والعربي والمحلي التدفق والحركة بسهولة.

حالياً إن النتيجة المتوقعة على اعتبار الخدمات العربية غير قادرة بأوضاعها الحالية على المنافسة الخارجية ستصبح غير قادرة كذلك على حماية أسواقها من المنافسة الدولية.

و- أثر الغات على التجارة الخارجية العربية:

إن دراسة الآثار التي يمكن أن تترتب على التجارة الخارجية العربية من جراء تطبيق اتفاقات منظمة التجارة العالمية، يتطلب استعراض الملامح العامة للتجارة الخارجية العربية التي توضح جلياً حجم التجارة الخارجية العربية وهيكل الصادرات والواردات العربية وشكل توزيعها النوعي والجغرافي إلى دول العالم التي تتعامل معها.

<u>الهيكل النوعي للتجارة الخارجية العربية:</u> [3]

---

[1] د. مصطفى محمد العبد الله، مصدر سابق.

[2] د. مجيد مسعود، الطريق، مصدر سابق.

[3] عبد الهادي عبد الله حردان، رسالة لنيل درجة الدكتوراه، الاتفاقيات العامة للتعريفات الجمركية والتجارة، ص279.

إن دراسة الهيكل النوعي للتجارة الخارجية العربية تتمثل في معرفة نوعية الصادرات والواردات العربية والدول المصدرة لها والمستوردة منها.

هذا وإن الدول العربية تصدر في مجموعها حوالى10247 مليون طن من السلع المتنوعة خلال متوسط الفترة 1990- ،1995 بينما تستورد حوالى 90966 مليون طن من السلع المتنوعة خلال الفترة ذاتها، وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 1997، يؤكد أنه لم يشهد الهيكل السلعي للتجارة الخارجية العربية أية تغييرات هامة خلال عامي 1995 و1996 نظراً لعدم وجود تغيرات أساسية في الهياكل الإنتاجية عموماً وسنستعرض فيما يلي:

1.الهيكل النوعي للصادرات العربية: يمكن تقسيم الدول العربية استناداً إلى هيكل صادراتها إلى ثلاث مجموعات رئيسية: المجموعة الأولى تتألف من الدول المصدرة للنفط، وتشمل (الجزائر، ليبيا، دول الخليج بما فيها العراق)، وتعتمد هذه الدول بشكل عام في صادراتها على النفط، بينما تشمل المجموعة الثانية (مصر وسورية والأردن ولبنان والمغرب وتونس) تعتمد هذه الدول في صادراتها على المنتجات المتنوعة من السلع الزراعية والمنسوجات والملابس وبعض السلع الصناعية التحويلية، بينما تشتمل المجموعة الأخيرة على (موريتانيا والصومال والسودان واليمن)، وهذا الدول تعتمد في صادراتها على المواد الأولية التي تمثل أكثر من 50% من حجم صادراتها.

وتشير البيانات المتاحة عن صادرات بعض الدول العربية في الفترة الممتدة من 1990-1995 إلى أن صادرات المواد الأولية تشكل حوالى 74.3% من إجمالي الصادرات العربية كمتوسط للفترة المذكورة (منها حوالي 17.9% صادرات نفطية)، وذلك بسبب التحسن الذي شهدته أسعار النفط في السوق الدولية خلال السنتين 94-95، وهذا يعني أن الأهمية النسبية لصادرات النفط قد زادت في هيكل الصادرات العربية في مجملها.

كما شكلت مجموعة السلع الصناعية حوالى 13.5% من الصادرات الإجمالية كمتوسط الفترة 90-95، وارتفعت أهميتها من 10.7% سنة 1990 إلى حوالى 16.4% عام 95 ، وهذا يعني أنها نمت بمعدل سنوي بلغ في المتوسط 12.6% خلال تلك الفترة.

2.الهيكل النوعي للواردات العربية الإجمالية: لقد نمت الواردات السلعية العربية الإجمالية أيضاً بمعدل 8.6% سنوياً خلال الفترة ذاتها 90-95، وهو ما يزيد قليلاً عن ضعف معدل نمو الصادرات السلعية لتلك المجموعة، ويلاحظ أن الواردات العربية تمثل مجموعة من الآلات ووحدات النقل ارتفعت بصورة ملحوظة خلال تلك الفترة إذ سجلت معدل نمو سنوي بلغ حوالي 10% تقريباً، فارتفعت قيمتها من حوالي 22 مليار دولار عام 90 إلى حوالي 35 مليار دولار عام 95 كما ازدادت أهميتها النسبية في الواردات العربية الإجمالية من 30% عام 90 إلى حوالي 35% عام 95.

ويعود سبب ارتفاع الواردات في هذه المجموعة إلى ضيق القاعدة الإنتاجية في الدول العربية وعدم استطاعتها تلبية احتياجات الأسواق من هذه السلع علاوة على صغر حجم الصناعات في الدول العربية وضيق أسواقها، وتجدر الإشارة إلى أن السلع الغذائية والمشروبات تشكل نسبة مرتفعة من الواردات العربية الإجمالية فقد بلغت خلال الفترة 90-95 حوالى 13%، وهي نسبة مرتفعة ومن شأنها أن تؤدي إلى استنفاذ الفائض من الميزان التجاري إذا وجد هذا الفائض أصلاً.

وتتسع خطورة الأمر عندما يكون من المتوقع أن تؤدي اتفاقيات منظمة التجارة العالمية إلى ارتفاع أسعار هذه السلع في الأسواق العالمية نتيجة خفض الدعم عن هذه السلع في الدول الصناعية.

الهيكل الجغرافي للتجارة الخارجية العربية: [1]

تمثل دول الاتحاد الأوروبي الشريك التجاري الرئيس للدول العربية سواء من حيث أهميته النسبية في الصادرات العربية التي تصل إلى حوالي 26% تقريباً وأهميته النسبية في الواردات الإجمالية التي تصل إلى حوالي 45%. أما بالنسبة لليابان فقد ارتفعت الصادرات العربية خلال عام 1996 حيث وصلت إلى حوالي 16.8% بينما انخفضت الواردات العربية منه من 9.1 عام 1993 إلى 6.6% عام ،1996 ويعود سبب ذلك إلى انخفاض أسعار منتجات السلع الواردة من المنافسين الجدد الذين دخلوا بقوة إلى الأسواق العربية، وهم دول جنوب شرق آسيا، حيث زادت الواردات العربية من دول هذه المجموعة من 6.2 مليار دولار عام 1993 إلى 9.1 مليار دولار عام 1996 وبمعدل نمو سنوي يصل إلى 13.6%، وتجدر الإشارة إلى أنه كان يتوقع لدول المجموعة أن تكتسح الأسواق العربية وغيرها من الأسواق، لولا تعرضها لقيود التصدير الاختيارية التي تفرضها دول الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية علاوة على الهزات المالية التي تعرضت لها بعض الدول في هذه المجموعة، أما صادراتها إلى هذه الدول فقد ارتفعت من 9 مليار دولار عام 93 إلى 15.7 مليار عام 96 وبمعدل سنوي بلغ 20.4%، ويعد هذا المعدل من أعلى المعدلات التي حققتها الصادرات العربية خلال تلك الفترة مع أي من المجموعات الإقليمية الأخرى.

وبهذا تصبح هذه المجموعة تحتل مرتبة متقدمة في التجارة الخارجية للدول العربية. أما الولايات المتحدة فقد انخفضت أهميتها النسبية في الصادرات العربية من 10.1% عام 93 إلى 8.5% في 96، بينما حافظت على أهميتها النسبية كمصدر رئيس للأسواق العربية، حيث بقي حجم الواردات العربية الإجمالية في حدود 13% خلال الفترة 93 – 96.

أما فيما يتعلق بالتجارة العربية الخارجية البينية، فإن نسبة التبادل التجاري العربي ضعيفة وهي تتراوح بين 7% إلى 10% من مجمل التجارة الخارجية العربية.

بعد أن بينا الملامح العامة للتجارة الخارجية العربية التي أوضحت مدى ارتباط الاقتصاد العربي بالاقتصاد العالمي يمكن لنا الآن أن نتعرف على:

أهم آثار الغات على المنطقة العربية: [2]

توضح الدراسات المشتركة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والبنك الدولي الأثر الصافي لتحرير التجارة على الاقتصاديات العربية، وذلك من خلال عدم النظر إلى الدول العربية كمجموعة واحدة، وإنما من خلال توزيع الدول العربية على ثلاث أقاليم كالآتي:

1. إقليم البحر المتوسط: الذي يضم إلى جانب مصر والأردن وسوريا ولبنان دولة عربية خامسة هي ليبيا وأربع دول غير عربية هي إسرائيل وقبرص ومالطة وتركيا.

2. إقليم المغرب العربي: الذي يضم ثلاث دول عربية هي تونس والجزائر والمغرب، ولا يشمل على أية دولة غير عربية.

3. إقليم الخليج: وهو يضم دول مجلس التعاون الخليجي الست ودولتين عربيتين هما اليمن والعراق فضلاً عن دولة أخرى غير عربية هي إيران.

---

[1] عبد الهادي عبد الله حردان، مصدر سابق ص284–287

[2] عبد الهادي عبد الله حردان، مصدر سابق، ص313–319.

وطبقاً للنتائج التي توصلت إليها الدراسة، فإن معظم الست عشرة دولة العربية المشمولة بالدراسة سوف تخسر من التحرير الجزئي للتجارة في السلع الصناعية والزراعية على النمط المقرر في جولة أورغواي، وإن خسارتها أكبر بكثير فيما لو حدث تحرير كامل للتجارة في هذه السلع.

كما توقعت الدراسة أن ينخفض الناتج المحلي الإجمالي في إقليمي المغرب والبحر المتوسط في عام 2002، أي بعد عشر سنوات من التحرير بنسبة 0.5 % على التوالي، وذلك بالمقارنة بالناتج المحلي الإجمالي الذي كان سيتحقق في هذين الإقليمين فيما لو لم يتم تحرير التجارة، وعلى الرغم من ضآلة هذه النسب فإنها تبقى مهمة، وذلك بالنظر إلى الكسب المتوقع للعالم كله من تحرير التجارة بعد عشر سنوات لا يزيد على 1 % من الدخل المحلي الإجمالي العالمي، وتزيد نسبة الانخفاض في الدخل إلى 2.3 % في إقليم المغرب و2.4 % في إقليم البحر المتوسط إذا حدث تحرير كامل للتجارة.

وفيما يتعلق بإقليم الخليج العربي، فقد أظهرت الدراسة أنه قد يحقق زيادة في دخله في سنة 2002 نتيجة التحرير الجزئي، وذلك بنسبة 0.5 % بالقياس إلى الدخل الذي كان سيتحقق لو لم يتم تحرير التجارة إلا أن هذه الزيادة قد تتحول إلى خسارة بنسبة 1 % في حالة التحرير الكامل.

وربما يفسر الكسب المتوقع لهذا الإقليم بأن المورد الرئيس لإقليم الخليج وهو النفط غير خاضع للغات، كما أن معظم الواردات إلى هذا الإقليم تدخل معفاة من الرسوم الجمركية أو تتحمل رسوماً جمركية شديدة الانخفاض ومن جهة أخرى، فإنه ربما يتزايد الطلب على النفط من جراء الزيادة المتوقعة في الطلب على البتروكيماويات نتيجة خفض التعريفات الجمركية عليها بنسبة 30 %،

وهكذا فإن الخسارة ستكون من نصيب إقليمين من الأقاليم الثلاثة التي تهيمن عليها الدول العربية عددياً في حالة التحرير الجزئي، بينما يتوقع أن تعم الخسارة الأقاليم الثلاثة وبدرجة أكبر في حالة التحرير الكامل، وهذه الخسارة لا تحدث في الأجل القصير فحسب بل إنها تمتد إلى الأجل الطويل (10 سنوات).

غير أنه من الملاحظ أن الآثار في الاقتصاديات العربية ربما تكون أسوأ مما أظهرته الدراسة ويرجع ذلك إلى:

1.اشتملت الدراسة على دول غير عربية، مما قد خفف من الأثر السيء لتحرير التجارة على الدول العربية، وذلك بالنظر لما تمتاز به هذه الدول الأجنبية من مزايا نسبية في بعض قطاعات التجارة الدولية عن الدول العربية.

2.إن نطاق الدراسة كان مقصوراً على التجارة في السلع هذا وإن احتمال خسارة الدول العربية في المجالات الأخرى (كالخدمات والاستثمارات والملكية الفكرية) أكبر من احتمال الكسب.

بالإضافة إلى الدراسة السابقة فقد خلصت العديد من الدراسات ومن بينها الدراسة التي أعدتها الجامعة العربية إلى أن الغات سيكون لها الكثير من الآثار السلبية على الاقتصاديات العربية ويمكن تلخيصها كالآتي:

1.سوف تؤدي [1] الغات إلى ارتفاع أسعار الواردات العربية من المواد الغذائية ثلاثة أضعاف، وهذا يعني امتصاص جزء كبير من موارد الدول العربية خاصة وأنها تستورد ما قيمته 21 مليار دولار سنوياً من المواد الغذائية، هذا وقد قدرت المنظمة العربية للزراعة فاتورة الغذاء العربية حتى مطلع القرن الحادي والعشرين أنها ستصل إلى 90 مليار دولار سنوياً، وقد وضع هذا التقدير قبل اتفاقية الغات الأخيرة وأغلب الظن أن المنظمة ستعدل الرقم بحدود 100– 120 مليار دولار.

[1] عبد الهادي عبد الله حردان، مرجع سابق ص317–319.

2.تآكل المزايا الخاصة التي كانت صادرات الدول النامية عموماً وصادرات الدول الأقل نمواً بوجه خاص، تتمتع بها في النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة، ومن أهمها المزايا المرتبطة بالنظام العام للتفضيلات.

3.ستؤدي الغات إلى درجة كبيرة من المنافسة الدولية في مجال السلع الصناعية العربية وذلك لأن معظم الصادرات العربية من المواد الخام التي تسعى الدول الصناعية لابتكار بدائل لها.

4.سيؤدي تحرير التجارة الدولية في ضوء اتفاقية الغات إلى مصاعب ستواجه صناعة البتروكيماويات العربية، والتي ما زالت في طور النمو، وذلك من خلال درجة عالية من المنافسة الدولية، كذلك ستتأثر الصناعات الكيماوية العربية حيث سترتفع تكلفة الواردات منها نظراً لعدم كفاية المنتجات العربية منها للأسواق المحلية.

5.توقعت الدراسة حدوث بطالة في قطاع الصناعة العربية والذي يستوعب 24 % من إجمالي العمالة العربية.

6.لن تستفيد الدول العربية من تحرير قطاع الخدمات عالمياً والمتمثل في البنوك والتأمين والنقل والسياحة والاتصالات والاستشارات والتشييد، وذلك لأن الدول العربية مستورد صاف لتلك الخدمات.

7.تضمنت الاتفاقية تحرير التجارة الدولية في مجال مناقصات المشتريات الحكومية بما فيها مشتريات الشرطة والحكومة المحلية والمركزية، وتوسيع نطاق المناقصات الحكومية للأشغال العامة والمرافق، وسوف تتأثر اقتصاديات الدول العربية سلبياً من جراء تحرير التجارة في هذا المجال نظراً لشدة المنافسة الدولية.

8.ارتفاع تكلفة برامج التنمية نتيجة ما سوف يترتب على تطبيق الاتفاقات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية من ارتفاع تكلفة استيراد التقانة والمصروفات المرتبطة باستخدام العلامات التجارية وحقوق الطبع والنشر.

9.تقلص قدرة الدول النامية على تصميم سياساتها التنموية بما يتفق وظروفها الواقعية وأهدافها الوطنية حيث إن إنشاء منظمة التجارة العالمية يتضمن تحويل قدر من صلاحيات اتخاذ القرارات الوطنية في عدد من المجالات إلى المنظمة أو على الأقل، فإنها تستوجب التشاور مع المنظمة قبل اتخاذ هذه القرارات.

<u>الآثار الإيجابية:</u> [1]

1.إن الاتفاقات الجديدة تتيح للدول النامية فرصاً أوسع لتصدير منتجات تملك فيها مزايا نسبية كالمنسوجات والملابس فضلاً عن انفتاح الأسواق أمامها لتصدير بعض المنتجات الصناعية إلا أن هذه الفرص تكون محدودة جداً في الأجل القصير وحتى المتوسط.

2.ينطلق بعض في هذه الآثار من مقولة "رب نافعة ضارة" بمعنى أن الزيادة في الأسعار العالمية للمنتجات الزراعية ربما تشكل حافزاً لتحسين الإنتاج الزراعي في الدول العربية من أجل تقليل اعتمادها على واردات تتزايد أسعاره،

كذلك الأمر بالنسبة للسلع الصناعية العربية التي اعتادت على الحماية ولم تعتد على المنافسة، فقد يفرض الوضع الجديد تحسين الصناعة العربية والارتقاء بها إلى مستوى الصناعات العالمية.

3.تكفل الاتفاقات الجديدة للدول النامية معاملة متميزة وأكثر تفضيلاً في الكثير من الحالات (ذكرت في فقرة سابقة).

4.إن الضوابط التي أدخلتها الاتفاقات على تطبيق الكثير من قواعد الغات تكفل للدول النامية فرصاً أفضل لحماية حقوقها التجارية والوقائية من إجراءات الدعم وسياسات الإغراق من جانب الدول الأخرى.

ز- علاقة سوريا بالغات:

---

[1] د. إبراهيم العيسوي، مرجع سابق، ص125.

لقد أصبح انضمام سورية للغات أمراً لابد منه، وذلك كي لا تبقى معزولة عن الاقتصاد العالمي، ولكن يأتي السؤال الحاسم هل باستطاعة الاقتصاد السوري بوضعه الحالي الانضمام للغات؟.

نظرة في واقع الاقتصاد السوري:

1.على الرغم من أن الاقتصاد السوري يتصف بكونه اقتصاداً زراعياً إلا أنه يعاني في الوقت نفسه من ضعف الاستثمارات في هذا القطاع، وعدم مرونته وانخفاض إنتاجية العمل فيه فهو لا يحقق الاكتفاء الذاتي، مما يجعل نسبة المنتجات الزراعية في إجمالي الواردات السورية نسبة عالية جداً، حيث إن مستوردات القطر الغذائية لإجمالي المستوردات قد تراجعت من 31.92% عام 1991، إلى 6.7% عام 200.3. [1]

2.ضعف المخصصات للبحث العلمي حيث إن حصة البلدان النامية بمجملها هي أقل من 1/10، مما تنفقه الولايات المتحدة الأمريكية وحدها على البحث العلمي، فما هي حصة سورية من هذه الأعمال؟ [2]

3.وما يترتب على هذه الخاصة نتائج سلبية في حال الانضمام إلى الغات، حيث سيؤدي ذلك إلى ارتفاع تكلفة برامج التنمية نتيجة ما سوف يترتب على تطبيق الاتفاقات الخاصة بخصوص الملكية الفكرية من ارتفاع تكلفة استيراد التقنية والمصروفات المرتبطة باستخدام العلامات التجارية وحقوق الطبع والنشر والبرمجيات ... الخ.

4.عدم إمكانية الصناعة المحلية من مواجهة الصناعة الأجنبية، وذلك نتيجة لعدم الاهتمام بمقاييس الجودة ومواصفات التعبئة والتغليف والحفظ والتخزين العالمية، مما يشكل عائقاً أمام الصناعة المحلية في دخول الأسواق العالمية فكيف يصبح الحال عندما تدخل هذه الصناعات الأجنبية المنافسة إلى أسواقنا، ومن الجدير بالذكر أن صفة الحماية لبعض هذه الصناعات المحلية قد انعكست سلباً على هذه الصناعات، حيث إن الأصل في الحماية هي أن تكون إجراء مؤقتاً بأجل محدد يعين الصناعة الناشئة على تثبيت أقدامها وتطوير قدرتها على المنافسة. مع التدرج في تخفيف الحماية وفق جدول زمني محدد لتطوير القدرة التنافسية.

ومن الجدير بالذكر أن صناعة المنسوجات في سوريا هي من الصناعات التي عملت الدولة على حمايتها، لأنها تشكل نسبة كبيرة من الصادرات الصناعية السورية، وقد تراوحت حصة الصادرات من المنسوجات إلى إجمالي الصادرات في سوريا حوالى 40%، وتشكل نسبة الصادرات من هذه المنتجات حوالى 60%، من مجمل الصادرات الصناعية[3].

إن الحماية هي ضرورة للتصنيع، فالدول الصناعية لم تكف عن الحماية تفتح أبواب أسواقها على مصارعها على الرغم من تحولها إلى مراكز قوى صناعية ذات بأس شديد إلا أنه بدل من اعتبار الحماية مجرد سياسة ضمن حزمة مترابطة في السياسات الضرورية للنهوض بالقدرات التقنية والاقتصادية للصناعة الوطنية، نظر إليها على أنها بحد ذاتها سياسة كافية لإحداث النهضة الصناعية، وأصبحت صيغة ملازمة لمعظم صناعاتنا، مما حرم هذه الصناعات التي لم تعد ناشئة من الاستفادة من مزايا المنافسة مع السلع المستوردة والتي تتمثل في تطوير وتحسين النوعيات المنتجة.

5.ضعف السياسات التسويقية وعدم الاهتمام بها والحاجة الماسة للشركات التسويقية المتخصصة، حيث إن قيام مثل هذه الشركات أصبح ضرورة تفرضها أسس التسويق الحديث.

---

(1) المجموعة الإحصائية لعامي 1992، 2004، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق.

(2) د. إسماعيل شعبان، علاقات اقتصادية دولية، ص54.

(3) المجموعة الإحصائية لعام 2004، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق.

6.عند تحليل واقع الاقتصاد السوري ينبغي تحليل كل من القطاعين العام والخاص، وسنقتصر هنا عند هذا العرض البسيط

– يتصف القطاع العام بكثير من الصفات التي يجب إصلاحها:

- ضعف استغلال الطاقات الإنتاجية المتاحة وعدم دراسة واقع السوق الخارجية والمحلية بصورة اقتصادية، وذلك نتيجة لضعف دراسات الجدوى الاقتصادية.
- سوء الإدارة وضعف استغلال الكوادر العلمية والفنية، وعدم وضع الشخص المناسب، في المكان المناسب مما يؤدي إلى انخفاض إنتاجية العمل وإلى هجرة الكفاءات العلمية إلى الخارج وما يسببه ذلك من خسارة اقتصادية للبلد.
- تعمل شركات القطاع العام ضمن جملة من القوانين والتعقيدات، حيث تفتقر إلى المرونة الكافية وحرية التحرك في الأداء التسويقي، مما يجعل صفة الروتين هي صفة ملازمة لمؤسسات القطاع العام.
- إن وضع العمالة في مؤسسات القطاع العام أشبه ما يكون بوضع العمالة في حالة البطالة المقنعة، حيث نجد إن الشركة التي تحتاج إلى 20 عاملاً مثلاً فيها 50 عاملاً وما يترتب عليهم من نفقات زائدة على شكل أجور، طبابة و... الخ.

إن هذه النقاط لا تشكل إلا بعض العثرات التي يعاني منها القطاع العام التي تستوجب إعادة تأهيله حتى لا يكون عبئاً على الدولة وليأخذ دوره في عملية التنمية الاقتصادية.

– ضعف دور القطاع الخاص: لقد تطورت مشاركة القطاع الخاص في سورية في العمل الاقتصادي منذ مطلع السبعينات حتى نهاية التسعينات، حيث ازداد عدد المنشآت الصناعية من 8405 عام 70 إلى حوالى 37774 عام 1995[1]، وعلى الرغم من أن مساهمة هذا القطاع تبلغ حوالى 37.7% من إجمالي الإنتاج الصناعي السوري عام 1998، إلا أن هذا القطاع في سورية لم يأخذ دوره بعد في عملية التنمية، وإنما توجه في معظمه خاصة بعد قانون الاستثمار رقم 10 إلى الصناعات الخفيفة التي تحقق الربح السريع مثل العلكة والمنظفات ... الخ.

وبما أنني لن أخوض كثيراً في قانون الاستثمار رقم 10 وفي سلبياته وإيجابياته، ولكن يجدر الإشارة إلى أنه (أي قانون الاستثمار رقم 10) جاء تلبية لحاجات محلية ملحة وكان ضرورة لابد منها، وقد أتاح المجال أمام القطاع الخاص للانطلاق والعمل.

إلا أنه وقد أصبحنا في عام 2005 فلابد لنا من أن نواكب العصر الراهن، أي أن الحاجة أصبحت ملحة لسن قوانين استثمار جديدة ولإعادة تأهيل الصناعة السورية وتنظيمها، بحيث يتم توزيع المهام بين القطاعين بشكل منظم ومنسق على أسس أكثر موضوعية لمواجهة التحديات التي لم تعد مستقبلية بل قرعت أبواب مصانعنا، وعند تحليل الاقتصاد السوري يجب التنبه وبأسرع ما يمكن إلى النظام الضريبي الذي يعود إلى السبعينات وعدم تماشيه مع العصر الراهن وضرورة تجديده.

7.تعاني سورية كما تعاني معظم الدول النامية من النمو السكاني المرتفع الذي يعد من أعلى معدلات النمو السكاني في العالم 3.5 % سنوياً، إلا أن المعدل الحالي 1.7% وهي نسبة عالية جداً وهو يفوق بكثير النمو في الدخل القومي، هذا وإنه في تقرير صدر عن اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغرب آسيا التابعة للأمم المتحدة (اسكوا) قدر

(1) البعث الاقتصادي، العدد 85، 99/12/21، القطاع الخاص في سورية الواقع والآفاق.

معدل نمو إجمالي الناتج المحلي 1% لعام 98، 1.3% لعام 97 وما يترتب على ذلك من انخفاض في متوسط دخل الفرد وسوء التغذية وضعف الإنتاجية ... الخ. [1]

8.كما تعاني سورية أيضاً مثل باقي الدول النامية من تفاقم خدمة الدين العام الخارجي وركود وقلة المساعدات الإنمائية الرسمية للدولة وصعوبة الحصول على قروض من المؤسسات المالية الدولية، كما تعاني سورية من ضعف الاستثمار الأجنبي المباشر، فلقد تمكنت سورية من جذب 176 مليون دولار فقط من الاستثمارات الأجنبية المباشرة عام 1993، أي بعد عام ونصف من صدور قانون الاستثمار رقم 10 إلا أن الرقم تراجع إلى 80 مليون دولار عام 97 ليرتفع إلى 100 مليون دولار عام 98، وهو لا يشكل سوى 1.7 تقريباً من إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة الواردة إلى الدول العربية و0.06% من إجمالية حصة الدول النامية من الاستثمارات العالمية و0.01% من إجمالي الاستثمارات العالمية[2].

إن هذه الأرقام تشير أن بيئة الاستثمار في سورية غير جذابة للاستثمارات، ولا يخفى على أحد أن توفير بيئة جذابة للاستثمارات المباشرة هامة، لأنها تجنب لجوء الدول النامية إلى القروض وفوائدها، وتعمل على زيادة مشاريع تنموية مختلفة تمتص اليد العاملة، وتقوي قدرات الدول النامية على نقل التكنولوجيا والانفتاح على الأسواق العالمية.

انضمام سورية للغات:

لقد وقف خبراء الاقتصاد في سورية موقفين متباينين تجاه الانضمام للغات أحدهما يدعو للانضمام والآخر لعدمه وكل فريق يضع في اعتباره الاعتبارات المؤيدة لرأيه وسنعرض حجج كل فريق.

حجج الداعين للانضمام لمنظمة التجارة العالمية:

1.بالنسبة للصادرات السورية فن أول ما يتبادر إلى الذهن هو إمكانية الصادرات السورية على المنافسة في الأسواق العالمية إلى درجة تجعلها تستفيد من تخفيض التعريفات الجمركية في الدول الأخرى.

فالاتحاد الأوربي يعتبر حالياً الشريك التجاري الرئيس لسوريا، حيث بلغت صادرات سورية إلى دول الاتحاد 57% من مجموع الصادرات السورية لعام 2003، أما نسبة المستوردات السورية من الاتحاد الأوربي فقد بلغت 18% من المستوردات السورية للعام نفسه[3]. أما بالنسبة للنفط فلا يزال يعتبر من أهم الصادرات السورية إلى دول الاتحاد إذ يشكل نحو 90% من مجموعها[4].

أي أن الصادرات السورية لم تستطع الاستفادة من فرص النفاذ إلى الأسواق الأوربية الأمر الذي يبرز أهمية العوامل الأخرى المحددة للقدرة التنافسية للصادرات غير القيود التعريفية.

2.إن بقاء سورية خارج إطار منظمة التجارة العالمية لن يحول دون تأثرها بأحكامها، خاصة وأن النظام التجاري الدولي الجديد بعد عام 95 يشمل الجوانب التجارية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية وتجارة الخدمات المتنوعة والجوانب التجارية المتعلقة بالاستثمار.

---

[1] السفير، العدد 8484، 99/12/23 ، الإسكوا، ارتفاع أسعار النفط خفف مشكلات سوريا الاقتصادية.

[2] البعث الاقتصادي، العدد 87، 2000/1/4.

(3) المجموعة الإحصائية لعام 2004، المكتب المركزي للإحصاء، دمشق.

(4) أوتامو بيوس، 2001، شروط السوق الحساسة في الاتحاد الأوربي والصادرات السورية، ثورة ترويج الصادرات السورية إلى الاتحاد الأوربي، دمشق، ص 11.

3.ستصبح اتفاقيات جولة أورغواي نافذة في مواعيد محددة تبعاً لفترات السماح التي أجازتها الاتفاقيات سواء للدول المتقدمة أو النامية بغض النظر عما إذا كانت الدولة عضوة في منظمة التجارة أم لا، وهذا سيمنح الوقت الكافي للدول النامية ومنها سورية لتسوية أوضاعها بما يتلاءم مع الإجراءات والسياسات التي تتطلبها هذه الاتفاقات.

وإن أي دولة ستنضم في المستقبل ستكون ملزمة بتطبيق الاتفاقات في مواعيدها المحددة، ولهذا فإن تأخير انضمام سورية للمنظمة ليس في مصلحتها لأن ذلك سيقصر المدة المتاحة لإجراء الإصلاحات المطلوبة في هياكلها الاقتصادية وأنظمتها التجارية التي تتطلبها اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

4.إن انضمام سورية إلى المنظمة لا يتعارض مع مبدأ مقاطعة إسرائيل استناداً للمادة 35 من اتفاقية غات 47 التي أصبحت جزءاً من اتفاقات جولة أورغواي، وتستند إلى ذلك معظم الدول العربية المنضمة للمنظمة بما فيها تونس.

5.إن انضمام سورية للمنظمة لا يتعارض مع مبدأ الحماية للصناعة المحلية استناداً للمادة 19 (اتفاق الوقاية) الذي يسمح للدول الأعضاء والدول النامية بشكل خاص اتخاذ إجراءات وقائية ضد السلع الواردة للبلاد فيما إذا كانت تسبب ضرراً فادحاً للمنتجين المحليين أو تهدد بتشكيل خطر على الإنتاج القومي.

6.إن عدم دخول سورية إلى المنظمة سوف يحرمها من الامتيازات والتسهيلات التي تتمتع بها أكثر من 90 % من دول العالم، أي كأنها تفرض على نفسها وبمشيئتها نوعاً من الحصار الاقتصادي.

حجج معارضي الانضمام لمنظمة التجارة العالمية:

1.إن اتفاقات المنظمة ستشكل أداة جديدة لمضاعفة الاستغلال الاقتصادي مع كل ما يحمله ذلك من مخاطر سياسية واقتصادية واجتماعية على أساس أن هذه الاتفاقات صيغت لتأمين مصالح الدول الصناعية الكبرى بزعامة الولايات المتحدة، الدول الأوروبية، واليابان.

2.إن الدول النامية والدول الأقل نمواً والتي تشكل ثلاثة أرباع العالم قد تم إبعادها عن صياغة اتفاقات الغات من أول جولة 47 إلى جولة 94 وما على هذه الدول إلا أن تنضم وتذعن للاتفاقات وتطبق نصوصها وتتحمل سلبياتها.

ما العمل؟

طالما أننا نعيش في عالم يرسم الأغنياء فيه قواعد اللعبة، وطالما أن تقوية مركز الدول العربية في النظام الاقتصادي العالمي يحتاج إلى وقت ليس بالقصير، لذلك سيكون التعايش مع النظام الجديد أمراً لابد منه.

وفي هذه الظروف ليس هنالك مجال أمام الدول العربية إلا أن تعمل على تقليل الخسائر المحتملة واغتنام الفرص الجديدة التي يتيحها النظام وتحويل هذه الفرص من فرص نظرية إلى فرص واقعية.

هنالك ثلاثة سبل يجب على الدول العربية أن تسلكها معاً وفي آن واحد وهي:

1.السبيل الأول: ويتضمن إعادة هيكلة الاقتصاديات العربية بقصد بناء قوتها الذاتية وتخفيض درجة اعتمادها على الخارج وتحسين وضعها في نظام تقسيم العمل الدولي. إن هذا السبيل ليس سهلاً، وإنما يمثل الطريق الطويل والعلاج الجذري الذي لا بديل له من أجل تقوية مراكز الدول العربية في النظام الاقتصادي العالمي، أي أنه يحتاج إلى التصميم على الخروج من الوضع العربي الراهن.

2.السبيل الثاني: من أجل تقليل الخسائر المتوقعة يجب العمل على:[1]

---

(1) د.إبراهيم العيسوي، مرجع سابق، ص137-138.

– الفهم العميق للنصوص وما وراء النصوص التي تضمنتها الاتفاقات الجديدة من جانب كل دولة بل ومن جانب الدول العربية مجتمعة، حيث إن الدراسة المدققة للاتفاقات مهمة للتعرف إلى النواحي التي تتمتع فيها الدولة بمعاملة تفضيلية أو باستثناءات خاصة.

– اغتنام الفرص المتاحة للضغط من أجل تمديد فترات التمتع بالإعفاءات من تطبيق بعض القواعد ومن أجل الاحتفاظ بالمعاملة التفضيلية في المفاوضات المقبلة، وهذا يقتضي عملاً جماعياً ليس فقط على المستوى العربي، وإنما على مستوى الدول النامية أيضاً.

– المتابعة الدقيقة لمدى التزام الدول الأخرى وخصوصاً المتقدمة منها بالتزاماتها في النظام الجديد ولمدى استجابتها للدعوة المتضمنة إلى تقديم معاملة متميزة وأكثر تفضيلاً إلى الدول النامية.

– الحرص على التمثيل الجيد كمياً وكيفياً للدول العربية في المجلس واللجان والهيئات المختلفة لمنظمة التجارة، حيث إن قدرة الدول العربية على زيادة المكاسب وتدنية الخسائر والحصول على معاملة أكثر تفضيلاً ستتوقف على قدر تمثيلها وقدرة ممثليها على التفاوض في المنظمة، وهذا الأمر يجب أن لا يترك للمصادفة بل يخضع لتنسيق دقيق من جانب الدول العربية لضمان حضورها القوي في كل المجالس واللجان والهيئات.

3.السبيل الثالث: وهو تحقيق التكامل الاقتصادي العربي الذي أصبح ضرورة ملحة لمواجهة المنافسة غير المتكافئة مع التكتلات الاقتصادية التي ظهرت مؤخراً ولتحقيق الانضمام للغات بأقل الخسائر.

وكما ذكرنا تعد السوق العربية المشتركة منطقة تجارة حرة، هذا وقد قررت دول التعاون الخليجي تشكيل الاتحاد الجمركي فيما بينها وإن كانت قد أجلت تطبيقه حتى عام 2005 ويعتبر هذا الاتحاد برأي مسؤول خليجي خطوة تأسيس السوق الخليجية المشتركة ومن ثم توحيد العملة مثلما فعلت أوربا.[1]

الخاتمة:

بعد أن استعرضنا أهم النقاط الأساسية حول منظمة التجارة العالمية ومدى انعكاساتها على العالم العربي كما استعرضنا السبل التي تتيح للدول العربية الانضمام للمنظمة بأقل الخسائر الممكنة.

فإنني الآن أقف إلى جانب المؤيدين لانضمام سورية لمنظمة التجارة العالمية، وذلك لأنه وكما يقال "الحاجة أم الاختراع" أي أن انضمام سورية للغات هو الوضع الكفيل بإعادة هيكلة الاقتصاد السوري ورفع مكانة سورية وتقوية وضعها التنافسي، ولاسيما أن مؤتمر سياتل قد جاء ليعزز موقف الدول النامية ويرفع مكانتها.

وعليه يجب أن تبدأ الدراسة الجدية لوضع سورية وإمكانياتها الاقتصادية والمالية والمادية والبشرية، كما يجب أن تجرى مباحثات مع الدول العربية الأخرى حول إمكانية إجراء التكتل الاقتصادي العربي والاستفادة من المزايا التي يمكن تحقيقها في ظله.

---

(1) الحياة الاقتصادية، العدد 13415، 99/11/30، الاتحاد الجمركي يسهل الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية.

المراجع

- د. إبراهيم العيسوي، الغات وأخواتها- النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية.

ـ جمال الدين زروق، 1999، الغات ومنظمة التجارة العالمية، ندوة حول بناء المؤسسات من أجل صياغة السياسة الاقتصادية، دمشق.

- د. مصطفى سلامة، قواعد الغات- الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارية.
- د. مصطفى محمد العبد الله، الغات وأثرها على الاقتصادات العربية، الفكر السياسي، ع2، ربيع 1998.
- د. محمد السيد عبد السلام، الأمن الغذائي للوطن العربي، عالم المعرفة، ع230، ص72.
- د. مجيد مسعود، ع4، تموز- آب 1996، الطريق، ملخص التقرير الاقتصادي العربي الموحد.
- د. اسماعيل شعبان، علاقات اقتصادية دولية، منشورات جامعة حلب.
- أوتامو بيوس، 2001، شروط السوق الحساسة في الاتحاد الأوربي والصادرات السورية، ثورة ترويج الصادرات السورية إلى الاتحاد الأوربي، دمشق.
- عبد الهادي عبد الله حردان، رسالة لنيل درجة الدكتوراة- الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة وانعكاساتها على القيود الجمركية مع دراسة لأهم الآثار على التجارة في بعض البلاد العربية.

. د. عصام الزعيم، 2004: عشر سنوات على تأسيس منظمة التجارة العالمية WTO، دمشق.

- البعث الاقتصادي، العدد 87، 2000/1/4، بيئة جذابة.
- السفير، العدد 8484، 99/12/23، الاسكوا- ارتفاع أسعار النفط خفف مشكلات سورية الاقتصادية.
- الحياة الاقتصادية، العدد 13415، 99،/11/30 الاتحاد الجمركي يسهل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.
- البعث الاقتصادي، العدد 85، 99/12/21، الفائزون والخاسرون في معركة سياتل، القطاع الخاص في سورية- الواقع والآفاق.
- تقرير صندوق النقد الدولي، دراسة عن نتائج جولة الأرغواي، أبو ظبي، 1995.
- المجموعة لعامي 1992، 2004، المكتب المركزي للإحصاء.